

الدر المنثور

وأخرج أبو داود والترمذي من طريق إبراهيم بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال " أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وآله لحم حباري " .

وأخرج البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن أبي موسى قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل لحم دجاج " .

وأخرج أبو داود والترمذي وصححه النسائي وابن ماجه عن عبد الرحمن بن أبي عمار قال : قلت لجابر : الضبع أصيد هي ؟ قال : نعم .

قلت : أكلها ؟ قال : نعم .

قلت : أقاله رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال : نعم .

- الآية 146 .

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله وعلى الذين هادوا حرما كل ذي طفر قال : هو الذي ليس بمنفرج الأصابع يعني ليس بمشقوق الأصابع منها الإبل والنعامة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس وعلى الذين هادوا حرما كل ذي طفر قال : هو البعير والنعامة .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة حرما كل ذي طفر قال : كان يقال : هو البعير والنعامة في أشياء من الطير والحيتان .

وأخرج أبو الشيخ عن مجاهد حرما كل ذي طفر قال : كل شيء لم تفرج قوائمه من البهائم وما انفرج أكلته اليهود .

قال : أنفدت قوائم الدجاج والعصافير فيهود تأكله ولم تفرج قائمة البعير خفه ولا خف النعامة ولا قائمة الورينة فلا تأكل اليهود الإبل ولا النعام ولا الورينة ولا كل شيء لم تفرج قائمته كذلك ولا تأكل حمار الوحش .

وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير وعلى الذين هادوا حرما كل ذي طفر قال : الديك منه